

# أنواع من المحرمات

..... وكذلك أيضا المحرمات أشار الشيخ رحمه الله إلى آيات فيها أنواع من المحرمات، فأية الأنعام قول الله تعالى: { قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ } ذكر الله بها عشرة: { أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا } هذا محرم يعني: الشرك، { وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا } هذا واجب، ولكنه فيه نهي عن محرم وهو العقوق كأنه قال: اجتنبوا الشرك، واجتنبوا العقوق للوالدين؛ أحسنوا إليهما واتركوا الإساءة التي هي العقوق. { وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ } هذا الثالث، والنهي عن قتل الأولاد هذا أمر بتربيتهم وبالإحسان إليهم وتعليمهم، { وَلَا تَقْرَبُوا الْقَوَاحِشَ } هذا نهي { مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ } الأشياء التي تستفحش وتستفحش؛ سواء كانت من المأكولات كأكل الميتة وأكل الدم، وشرب الخمر وما أشبهها، أو من الأفعال كالزنا والربا ونحوها { مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ } وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ } هذه الآية فيها خمسة، ثم قال: { وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ } هذا السادس { إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ } هذا اليتيم يعني ضعيف لا يتصرف لنفسه؛ وليه عليه أن يحسن فيه. ثم يأمر الله تعالى بوفاء الكيل والوزن؛ وهو نهي عن البخس، ثم يأمر بالوفاء بالعدل: { وَإِذَا قُلْتُمْ قَاعِدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ } يعني: تكلموا بالعدل ولو كان عليكم فيه ضرر؛ تشهد على ولدك؛ تشهد على أخيك بما فعل ولا تكتم الشهادة، ثم قال: { وَيَعْهَدِ اللَّهُ أَوْفُوا } إذا عاهدتم الله تعالى فأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم { وَلَا تَنْفُسُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا } ثم يقول: { وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ } فهذه عشرة في آيات الأنعام. أما في آية الأعراف فذكر الله بها خمسة: { قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ } الفواحش: كل شيء يستفحش وهي مذكورة أيضا في آيات الأنعام؛ مثل الزنا ومقدمات الزنا والتبرج والاختلاط الذي يؤدي إلى الفساد، ومثل الكلام الفاحش؛ السباب والفحش والقذف والعيب والهمز واللمز والإثم؛ الإثم: هو كل شيء فيه عقوبة أو فيه إثم. قد ذكر الله تعالى في الخمر أنها فيها إثم: { قُلْ فِيهَا إِثْمٌ كَبِيرٌ }؛ في الخمر والميسر؛ فحرم الله الإثم؛ كل شيء يؤثم صاحبه. الثالث: البغي؛ الذي هو الاعتداء على الغير بغير حق. الرابع: الشرك: { مَا لَمْ يُتَزَلَّ بِهِ سُلْطَانًا } الخامس: القول على الله بلا علم: { وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ } التخرص على الله تعالى والتقول عليه. أما آيات (سيحان) يعني: آيات الإسراء؛ فإنها مشتملة على محرمات كثيرة. بدأها الله تعالى بقوله: { لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقَعَّدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا } ثم قال: { وَقَصَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا } فذكر حقه، ثم ذكر حق الوالدين ثم ذكر حق ذوي القربى: { وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ } . ثم ذكر المنهيات بقوله: { وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ } ويقول: { وَلَا تَقْرَبُوا الرِّبَا } { وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ } { وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزَنُوا بِالْقِسْطِ الَّتِي الْمُسْتَقِيمِ } إلى آخر الآيات. ذكر الله فيها هذه المحرمات وهذه الإرشادات. لا شك أنها كلها داخلة في العبادة؛ تفصيل للعبادة التي أمرنا بها في قوله: { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } فالعبادة تتمثل في هذه الأمور، وتمثل لحق الله تعالى على عباده؛ أن حقه عليهم أن يعبدوه، ومن عبادته أن يتقربوا إليه بفعل ما أمر وبترك ما نهى. فهذه الآيات وأمثالها كثير في القرآن من الإرشادات والتوجيهات سواء في الآيات المكية أو في الآيات المدنية؛ كلها جاءت لتفصيل ما أمر الله به سواء في العقائد أو في الأعمال. ولا بد أنه يمر بنا إن شاء الله ما يزيدنا وضوحا، وكثير منها ذكره مختصرا؛ وذلك لأن التوسع فيه قد ذكره في مؤلفات له أخرى، وتوسع فيها أيضا بقية العلماء.